قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٢٢٤٢ لسنة ١٩٧١

بالتعيين فى وظيفة معاون نيابة بالنيابة العامة

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٦٥ فى شأن السلطة القضائية ؛

وعلى القانون رقم ٨٢ لسنة ١٩٦٩ فى شأن المجلس الأعلى للهيئات القضائية ؛

وعلى القانون رقم ٨٥ لسنة ١٩٦٩ فى شأن تعيين وترقية أعضاء الهيئات القضائية ؛

قرر :

مادة ١ — تعين كل من السيدين الموضح اسماهما فيما بعد فى وظيفة معاون نيابة بالنيابة العامة :

(١) مصطفى سلامة محمد سلامة .

(٢) على أحمد شكيب .

مادة ٢ — على وزير العدل تنفيذ هذا القرار .

صدر برياسة الجمهورية فى ٥ رجب سنة ١٣٩١ (٥ سبتمبر سنة ١٩٧١)

أنور السادات

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٢٢٥٢ لسنة ١٩٧١

بمد العمل بالقرار الجمهورى رقم ١١٧٢ لسنة ١٩٦٩ بشأن استثناء القائمين بالتدريس بوزارة التربية والتعليم من أحكام القرارات الجمهورية الخاصة بالأجور الإضافية

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون رقم ٦٧ لسنة ١٩٥٧ بشأن الأجور والمرتبات والمكافآت التى يتقاضاها الموظفون العموميون علاوة على مرتباتهم الأصلية والقوانين المعدلة له ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٥٦ لسنة ١٩٥٩ بشأن الأجور الإضافية المعدل بالقرار الجمهورى رقم ٢٢٦٧ لسنة ١٩٦٤ ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٣٢٨ لسنة ١٩٥٩ بشأن الأجور الإضافية ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٢٢٣١ لسنة ١٩٦٥ فى شأن تنظيم البدلات والأجور والمكافآت ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١١٧٢ لسنة ١٩٦٩ فى شأن استثناء القائمين بالتدريس بوزارة التربية والتعليم من أحكام القرارات الجمهورية الخاصة بالأجور الإضافية ؛

قرر :

مادة ١ — مد ميعاد الثلاث سنوات الدراسية المنصوص عليها فى المادة الثانية من قرار رئيس الجمهورية رقم ١١٧٢ لسنة ١٩٦٩ عامين آخرين ابتداء من تاريخ انتهاء العمل بالقرار المذكور .

مادة ٢ — ينشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية .

صدر برياسة الجمهورية فى ١٥ رجب سنة ١٣٩١ (٥ سبتمبر سنة ١٩٧١)

أنور السادات

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٢٢٥٣ لسنة ١٩٧١

بنقل منشأة استاندرد ستيشترى إلى المؤسسة المصرية العامة للسلع الهندسية والمعادن والكيماويات

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون المؤسسات العامة وشركات القطاع العام الصادر بالقانون رقم ٣٢ لسنة ١٩٦٦ ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٠٣٥ لسنة ١٩٦٢ فى شأن تحديد رؤوس أموال المؤسسات العامة ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٨٤٩ لسنة ١٩٧٠ فى شأن اللائحة التنفيذية لقانون المؤسسات العامة وشركات القطاع العام ؛

قرر :

مادة ١ — تنقل منشأة استاندرد ستيشترى التابعة للشركة العربية للتجارة الخارجية (إحدى شركات المؤسسة المصرية العامة للتجارة) إلى المؤسسة المصرية العامة للسلع الهندسية والمعادن والكيماويات التابعة لوزارة التموين والتجارة الداخلية .